

حكم قراءة المأموم الفاتحة قبل الإمام - الشيخ عبدالرحمن البراك (51711)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل اذا تيسر للمأموم قراءة الفاتحة قبل ان يقرأها الامام فهل فعله صحيح؟ فعله صحيح صرحوا ان يقرأها في سكتة الامام اذا كان يطول الاستفتاح لانه بالنسبة للاقوال ليس بينه وبين الامام ترتيب - 00:00:00
المتابعة مع الامام يتعلق بالافعال لا بالاقوال نعم - 00:00:31